

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

THE HASHEMITE KINGDOM
OF JORDAN
MINISTRY OF HEALTH



المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الصحة

مديرية صحة :

الركن :

الرقم : ٨٤٠ / ١٠٠٠ / ٢٠٠٨

التاريخ : ١٤ / ١٠ / ٢٠٠٨

الموافق : ١٤ / ١٠ / ٢٠٠٨

Ref. No.

Date

عطوفة مدير عام عم.ب.أ.بول

تحية طيبة وبعد ،

نظراً لصدور قانون الصحة العامة رقم (٤٧) لعام ٢٠٠٨ ، الفصل الثاني عشر (مادة ١/٥٣ ج) والذي ينص على حظر تدخين أي من منتجات التبغ في الأماكن العامة ويلزم المسؤول عن المكان العام بوضع لوحة تحمل عبارة "ممنوع التدخين" في مكان بارز ، واتخاذ الترتيبات اللازمة لمراقبة الالتزام بذلك، وحيث أن مؤسستكم تعتبر من الأماكن غير الحكومية العامة.

أرجو إتخاذ الإجراءات المناسبة لتطبيق القانون أعلاه ومنع التدخين في الأماكن التابعة لأمركم إعتباراً من ٢٠٠٩/٣/١ وضمن الآلية التي تم الاتفاق عليها معكم وإعلامي بإجراءاتكم.

واقبلوا احترامي ،،،

وزير الصحة

الأستاذ الدكتور صلاح مواجدة

- أحكام هذا الكتاب لا تشمل المحلات المرخصة لهذه الغاية ضمن مجمعكم التجاري مع ضرورة وضع آلية خاصة لتقييد التدخين ضمن هذا المكان .

نسخة/مدير إدارة الرعاية الصحية الأولية المكلف.

نسخة /مدير التوعية والإعلام الصحي المكلف ، للاستفسار هاتف (٤٦٢٢١٩٢) .

هاتف : () - ص.ب. : () - فاكس : () - تليكس : ()
Tel.: () - P.O.Box: () - Fax: () - Telex: ()

www.moh.gov.jo www.healthcomm.gov.jo

قرار رقم ٢٠٠٧/١٢



صحتنا
مسؤوليتنا